

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩١٤ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ المنوفية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٤٠٠ م٢ (تبرع الجمعية التعاونية الزراعية بناحية ميت الكرام) بالقطعة رقم (١٧،٩٩) بحوض التلت رقم (٤) بناحية ميت الكرام - مركز تلا - محافظة المنوفية ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي ، لإقامة محطة رفع صرف صحي عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ المحرم سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٢٦ سبتمبر سنة ٢٠١٨ م) .


رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

٦٩٦٤ (٢)

بيان تشكيل مجلس مناقصات لجنة

لتحقيق مصلحة مصر الرسمية لصالحها



بيان تشكيل مجلس مناقصات لجنة



٢٠١٨/١١/١٣

بيان تشكيل مجلس مناقصات لجنة

بيان تشكيل مجلس مناقصات لجنة

بيان تشكيل مجلس مناقصات لجنة